

نهاية الدراية

[385] المسألة الثالثة فيما يقع به الجرح والتعديل والقبح والمدح فهنا مقامات:
(المقام) الاول: في اللفظ الدال عليها (وألفاظ التعديل) عندهم مراتب من حيث الصراحة والظهور. وقد اختلفوا في عدها، لاختلافهم في معنى العدالة. فمن اعتبر العدالة المستفادة من الملكة - المصنف وجدي في الدراية - أقتصر على عد ما هو صريح في ذلك. ومن لم يعتبر الملكة، عد ألفاظا كثيرة، عدها معتبري الملكة في الالفاظ (1) الدالة على مطلق المدح، كما ستعرف. فالمتفق عليه: _____ (1) في المتن:
(ألفاظ) والصحيح ما اثبتناه. _____